

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:
الموضوع:



الجمعية العامة للشعب
جمعية التنمية الأهلية بالشعبة
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
ترخيص 4366 وتاريخ 1443/9/26هـ

إجراءات التعامل مع المقبوضات

لجمعية التنمية الأهلية بالشعبة



فهرس

إجراءات التعامل مع المقبوضات

٣	تمهيد
٣	الغرض
٣	المسؤوليات
٤	<u>آلية إجراءات التعامل مع المقبوضات</u>
٤	<u>إعتماد مجلس الإدارة</u>



تمهيد :

تضع جمعية التنمية الأهلية بالشعبه إجراءات التعامل مع المقبوضات لتحدد طريقة عمل المقبوضات في الإدارة المالية

تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي هذه السياسة الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية.

الغرض:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والارشادات المالية الخاصة بإجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية.

المسؤوليات:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات للتعامل مع المقبوضات في الجمعية وفيما يتعلق بإستلام الأموال والمسؤولية عنها.



آلية إجراءات التعامل مع المقبوضات :

عند استلام الإيرادات هنالك طريقتين للتعامل مع المقبوضات :

١. في حال كان إيراد بنقاط بيع او حوالة يتم اصدار فاتورة ويتم يتم ارفاق المستندات والفواتير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام.

٢. في حال كان الايراد نقدي يتم اصدار فاتورة ويتم عمل نموذج تسليم للمدير التنفيذي

عملية الإيداع :

١. يتم ايداعها من قبل المدير التنفيذي ويتم تسليم إيصال الإيداع للمحاسبة

٢. تقوم المحاسبة باستلام الايصال بنموذج

تقوم المحاسبة بإرفاق المستندات والفواتير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام



تم الإعتماد من قبل مجلس إدارة الجمعية

تم إعتماد اجراءات التعامل مع المقبوضات

لجمعية التنمية الأهلية بالشعبة

في اجتماع مجلس الإدارة الثاني المنعقد

بتاريخ ١٣ / ٠٨ / ١٤٤٤ هـ الموافق ١٥ / ٠٣ / ٢٠٢٣ م

رئيس مجلس الإدارة

أ. حسين بن أحمد الجابر

الختم

